

دليل الدخول على خدمات

السجل المدني المركزي

شارع/Bolsa رقم 1

طلب
الجنسية الإسبانية
بالإختيار



ما معنى الجنسية الإسبانية بالإختيار؟

الإختيار هو ميزة تقدمها القوانين الإسبانية للأجانب في ظل ظروف معينة. ليتمكنوا من الحصول على الجنسية الإسبانية. يحق الحصول على الجنسية الإسبانية بهذه الطريقة لكل من:

- الأشخاص الذي كانوا تحت الوصاية الأبوية لمواطن إسباني.
- الأشخاص المنحدرين من أبواء أو أمهات إسبان أو إسبانيات ولدوا في إسبانيا.

• الأشخاص الذين تم تحديد نسبهم (معنى تحديد هوية آبائهم) أو ميلادهم في إسبانيا بعد بلوغهم سن الثامنة عشرة. في هذه

الحالة، فإن أجل تقديم طلب الحصول على الجنسية يجب أن لا يتعدي سنتين من تاريخ تحديد النسب أو الميلاد.

- الأشخاص الذين تم تبنيهم من قبل إسبان بعد بلوغهم سن الثامنة عشرة. في هذه الحالة، يظل حق التقدّم للحصول على الجنسية متاحاً إلى أن يتم المعنى بالأمر سن العشرين من عمره.



السجل المدني المركزي

شارع/Bolsa رقم 1
الرمز البريدي 28012 مدريد
توقيت العمل: من 9:00 إلى 14:00
من الإثنين إلى الجمعة

للمزيد من المعلومات:
www.mjusticia.es

مركز خدمة المواطنين:
902 007 214
(خدمة الهاتف متاحة فقط باللغة الإسبانية.)

NIPO: 051-10-008-0 DL: M-10578-2011



GOBIERNO
DE ESPAÑA

MINISTERIO
DE JUSTICIA



GOBIERNO
DE ESPAÑA

MINISTERIO
DE JUSTICIA



ما هو السجل المدني المركزي؟

هو السجل الذي تُسجّل فيها الأحداث والوقائع المتعلقة بالحالة المدنية، في حال عدم إختصاص أي سجل آخر، أو في حال حدوث ظروف إستثنائية تمنع السجل المختص من القيام بعمله، وتسجل فيه أيضاً الأحداث والوقائع المتعلقة بالحالة المدنية التي تطرأ على الإسبان بالخارج. كذلك في حال إختصاص سجل قنصلي، نظراً لوقوع الحدث في الخارج، وكون مقر سكن المعنى بالأمر في إسبانيا، في هذه الحالة يجب إجراء التسجيل بدايةً في السجل المدني المركزي وبعد ذلك، وعن طريق النقل، في السجل القنصلي المختص.

أيضاً يختص السجل المركزي بالملفات المكونة من نسخ:

1. عمليات التسجيل التي تتم في القنصليات.

2. عمليات تسجيل المواليد التي تتم إجراءاتها في السجلات المحلية التابع لها مقر السكن، وال المتعلقة بحالات التبني الدولي وكذلك المواطنين الأجانب الحاصلين على الجنسية الإسبانية.

3. عمليات التسجيل التي تتم إجراءاتها في السجلات المحلية والمتعلقة بالتعديلات القضائية بشأن أهلية القيام بمهام الكفالة، والوصاية الأبوية، والحضانة، أو رعاية شئون المعاقين أو الفاقرسين غير الخاضعين لنظام الوصاية الأبوية، وتأسيس ورعاية ممتلكات تحت الحماية.



من له

الحق في تقديم الطلب؟

إن طلب الحصول على الجنسية الإسبانية بالإختيار يمكن أن يقوم به:

- الممثل القانوني للمعنى بالأمر، في حالة ما إذا كان عمر هذا الأخير أقل من 14 سنة أو إذا كان معاقاً. في هذه الحالة، فإن الإختيار يقتضي توافر إذن مسؤول السجل المدني التابع له محل سكن الراغب، مع ضرورة توافر قرار النيابة العامة مسبقاً. على أن يتم إصدار هذا التصريح لمصلحة القاصر أو المعاق.
- المعنى بالأمر ذاته، وبمساعدة ممثله القانوني، وذلك في حالة ما إذا كان عمره يفوق 14 سنة، وفي حالة ما إذا كان غير أهل، إذا سمح حكم عدم الأهلية بذلك.
- المعنى بالأمر، وحده، إذا توفر على الأهلية أو إذا بلغ سن الثامنة عشر من عمره.
- المعنى بالأمر، وحده، خلال العامين التاليين لاسترجاعه للأهلية الكاملة.

كيف يمكنني القيام بذلك؟

عن طريق الخضور وتقديم الطلب في مقر السجل المدني التابع له عنوان المعنى بالأمر، عملاً بمبدأ القرب. إلا أنه يمكن أيضاً تقديم الطلب في السجل المدني المركزي إذا كان مقدم الطلب مقيماً في إسبانيا (الكته يجب في حالة من نقل أعمارهم عن 14 سنة القيام بإجراءات الحصول على تصريح مسبق من القاضي المكلف بالسجل المدني المحلي التابع له محل سكنه).

1 الآجال الزمنية

إن حق طلب الجنسية الإسبانية بالإختيار ينتهي بنهاية العامين التاليين لوصول المعنى بالأمر سن البلوغ القانوني، حتى ولو كان معاقاً، إذا كان قد خضع في فترة ما من فترات حياته لنظام الوصاية الأبوية من طرف مواطن إسباني.

إلا أنه وفقاً للفصل رقم 20.3 من القانون المدني، يُعفى من شرط المدة الزمنية هذا أولئك الأشخاص النحدرون من أب إسباني أو أم إسبانية وولدت في إسبانيا.

الوثائق الازمة

يتم البدء بتقديم الوثائق التي تثبت كل هذه الأمور في السجل المدني المختص، وإستيفاء – إلى جانب إستماراة البيانات- ما يلي:

- التعریف بهویة المتقدم بالطلب (بطاقة هویة، جواز سفر، الخ).
 - شهادة التسجيل في البلدية محل الإقامة وأی وثيقة أخرى من شأنها إثبات عنوانه الدائم والمستمر في إسبانيا.
 - شهادة ميلاد صادرة من السجل المدني المحلي الأجنبي، مصادق عليها ومتدرجة من من طرف مترجم محرف في حالة ما لم تكن مكتوبة بإحدى اللغات الرسمية للدولة الإسبانية.
 - شهادات ميلاد نصية، صادرة من السجل المدني الإسباني، للأب أو الأم الذي/التي سيحصل من خلاله/ها على الجنسية الإسبانية.
 - في حالة ما إذا كان عمر المعنى بالأمر أقل من 14 سنة، تصريح من مسؤول السجل المدني التابع له محل السكن للممثلين القانونيين للقيام بالإجراءات نيابة عن القاصر.
- (ما تم تقديمه من وثائق تم عرضه بغير ضوء الإعلام فقط، لذا في حالة تقييم الملف من حق القاضي المكلف، أو من يختص بتقدير التسجيل أو أمين سر السجل، المطالبة بتقديم ما يرونه لازماً من وثائق إضافية لإستكمال إجراءات الملفات المعروضة عليهم).

للمزيد من المعلومات:

www.mjusticia.es

مركز خدمة المواطنين:

902 007 214

(خدمة الهاتف متاحة
فقط باللغة الإسبانية)